قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٠٧ لسنة ١٩٧١

بإعتبار مشروع إنشاء مخابىء عامة على هيئة بدرومات بشارعى الأهوازى والراوندى بالورديان قسم مينا البصل بمحافظة الاسكندرية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على العقارات اللازمة له بطريق التنفيذ المباشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قـــرر :

مادة ١ — يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع انشاء مخابىء عامة على هيئة بدرومات بشارعى الأهوازى والراوندى بالورديان قسم مينا البصل بمحافظة الاسكندرية يستفاد بها فى اقامة مساكن اقتصادية عليها مستقبلا .

مادة ٢ — يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ هذا المشروع الموضح مساحتها وحدودها وأسماء ملاكها بالمذكرة والرسم المرفقين .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ،

صدر برياسة الجمهورية فى ١٧ صفر سنة ١٣٩١ (١٣ أبريل سنة ١٩٧١)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٠٧ لسنة ١٩٧١

بإعتبار مشروع إنشاء مخابىء عامة على هيئة بدرومات بشارعى الاهوازى والراوندى بالورديان قسم مينا البصل بالاسكندرية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له بطريق التنفيذ المباشر

وافق مجلس محافظة الاسكندرية بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٠/٩/٢٨ على مشروع إنشاء مخابىء عامة على هيئة بدرومات تتحمل التعلية لأربعة أدوار من المساكن يستفاد بها مستقبلا فى إقامة مساكن اقتصادية .

وقد وقع الاختيار على الأرض اللازمة لهذا الغرض بشارعى الأهوازى والراوندى بالورديان قسم مينا البصل بمحافظة الاسكندرية ، وتبلغ مساحتها ١٦٥٠ مترا مربعا تقريبا ملونة باللون الأصفر على الرسم المرافق وهى ملك السيد / محمد إبراهيم وآخرين ، وهى عبارة عن أرض فضاء .

هذا ولم يوافق الملاك على نزع ملكية الأرض المشار إليها وليس لهم أملاك أخرى .

وقد أفادت محافظة الاسكندرية بأنها قامت فعلا ببناء المخابىء المذكورة وارتبطت بتكاليف تعليتها كما كان لقربها من الأحياء الشعبية ـ لتكون نواة لمشروع إحلال الأحياء السيئة ، كما أفادت بأن مبلغ التعويض عن نزع الملكية البالغ قدره ١٧٠٤ جنيهات (فقط مبلغ ألف وسبعمائة وأربعة جنيهات لا غير) معتمد ضمن قرض الإسكان للسنة المالية ١٩٧١/٧٠

ونظرا لما لهذا المشروع من أهمية خاصة تقتضى سرعة تنفيذه ـ فقد أعد مشروع القرار اللازم فى هذا الصدد باعتبار المشروع سالف الذكر من أعمال المنفعة العامة متضمنا النص على الاستيلاء على الأرض اللازمة له بطريق التنفيذ المباشر طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له .

ويتشرف وزير الإسكان والمرافق بعرض مشروع القرار المرافق ـ برجاء فى حالة الموافقة التفضل بإصداره .

وزير الإسكان والمرافق

محمد سعد الدين زايد

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٠٨ لسنة ١٩٧١

بإعتبار مشروع التخلية حول قصر الصفا بمحافظة الاسكندرية وما يلزم للمحافظة على أسواره ومنشآته من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على العقارات اللازمة لذلك بطريق التنفيذ المباشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الاحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛